ابي طالب في تصريف هذا المذهب المذهب الثالث وبه قال الاخفش ان اشياء جمع شيء بزنة فلس اي ليس مخففا من شيئ كما يقوله الفراء جمع شيء وقال ان فقلا يجمع شيء على افعلاء نحو اشياء ثم يرد بعد ذلك الى فعائل نحو صحيفة وصحائف وابي حاتم انه جمع شيئ كبيت وابيات وضيف واضياف واغتر من الناس هذا القول بانه يلزم منه صرف شيء لغير علة اذ لو كان على افعال لانصرف كما بيان المذهب الخامس ان وزنه افعلاء ايضا لكن جمع شيء بزنة صريف وفصيل تجمع على افعلاء كنصيد وانصاد وصديق واصدقاء ثم حذفت الهمزة الاولى التي هي لام الكلمة وفتحت الياء لتنقلب الواو الفا فصار اشياوو ثم ابدلت الواو همزة بعد الف فعلاء اه

وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم الخ يحتمل ان يعود على نوع الاشياء المنهي عنها لا عليها انفسها قاله ابن عطية وتقدم الوجه الاول قال ويحتمل ان يعود عليها انفسها قاله الزمخشري بمعناه وقوله حين ينزل القرآن في هذا الظرف احتمالان احدهما وهو الذي يظهر ولم يذكر الزمخشري غيره انه منصوب بتسألوا قال الزمخشري وان تسألوا عنها اي هذا التكاليف عنها حين ينزل القرآن في زمان الوحي وهو مدة الرسول بين اظهركم توحى اليه تبد لكم تلك التكاليف الق تشوكم وتؤمروا بحملها فتعرضوا انفسكم لمقته الله تعريضها فيها ومن هنا قلت لك ان الضمير في عنها عائد على الاشياء الاول لا على نوعها والثاني ان الظرف منصوب بتبد لكم اي تظهر لكم تلك الاشياء حين نزول القرآن اه

سمين المعنى اذا سألتم عن شيء الى ان في الاية تقديما وتاخيرا فالشرطية الاولى موخرة في المعنى عن الثانية وذا فعل النهي موخر في المعنى عنها فقوله اذا سألتم الخ متعلق بالشرطية الثانية وقوله وقد عفى الله عنها الخ متعلق بالشرطية الاولى اه شيخنا وعبارة الكرخي وقال القاضي الجملة الشرطية وما عطف عليها صفتان لاشياء المعنى لا تسألوا عن اشياء ان تظهر لكم تسؤكم وان تسألوا عنها في زمان الوحي تظهر لكم وهما كمقدمتين اذا جمع بينهما ينتج ما يعم السؤال وهو انه مما يغمهم والعاقل لا يفعل ما يغمه اه يعني انه علم من الكلام الاول ان الاولى للعاقل ان يشتغل بما يهمه ومن الكلام الثاني ان المسؤول مما يغمهم فحصل من هاتين المقدمتين ان السؤال لا ينبغي للعاقل ان يشتغل به ويريد به

ان المقدمة الاولى المنع من السؤال عن اشياء ان ظهرت كان ظهورها موجبا للغم لكن لا يعلم من مجرد ها ان السؤال عنها موجب للغم وانما يعلم بانضمام المقدمة الثانية اه وفي السمين ما نصه قال بعضهم في الكلام تقديم وتاخير لان التقدير يرعن اشياء ان تسألوا عنها تبد لكم حين نزول القرآن وان تبد لكم تسؤكم ولا شك ان المعنى على هذا الترتيب الا انه لا يقال في ذلك تقديم وتاخير فان الواو لا تقتضي ترتيبا فلا فرق ولكن انما قدم هذا اولا على قوله وان تسألوا لفائدة وهي الزجر عن السؤال فانه قدم لهم ان سؤالهم عن اشياء من شانها متى ظهرت اساءتهم قبل التعبير بها نهاهم ان يسألوا عنها بدون ان يعبر لهم بل يتركها وهو معنى لطيف اهو وفي خاتمة ما يقتضي انه لا يحتاج الى ملاحظة التقديم والتاخير بل النظم على ظاهره واضح ونصه وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن وان تسألوا تبد لكم معناه ان صبرتم حين ينزل القرآن حكم من قرض اوتهي وليس في ظاهر شرحه ما يحتاجون اليه ومست حاجتكم اليه فان سألتم عنه فحينئذ يبد لكم ومثال هذا ان الله عز وجل لما بين عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها والحامل ولم يكن في عدهولا دليل على عدة التي لم يمست دان قرء ولا حاملا فسألوا عنها فانزل الله عز وجل جوابهم في قوله تعالى واللائي يئسن من المحيض من نسائكم الاية وفي الترجيح ما نصه قوله وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم فيه عموض وذلك ان في اول الاية النهي عن السؤال ثم قال وان تسألوا عنها حين ينزل القرآن تبد لكم فاباحهم فقيل المعفو ان تسألوا عن غيرها مما مست الحاجة اليه فحذف المضاف ولا يصح حمله على غير الحذف قال الخرجاني الكناية وعنها ترجع الى اشياء هي كقوله تعالى ولقد خلقنا الانسان من سلالة من طين ثم جعلناه نطفة اي ابن ادم لان ادم لم يجعل نطفة وقرا مكين لكن ما ذكر الانسان وهو ادم دل على انسان مثله وعرف ذلك بقرينة الحال والمعنى وان تسألوا عن اشياء حين ينزل من تحميل او تحريم او مست حاجتم الى التفسير فاسألتم فحينئذ تبد لكم فقد اتاح هذا النوع من السؤال مثاله ان بين عدة المطلقة والمتوفى عنها زوجها وترك الذي يئس من المحيض والتي لم يمس فالتي اذا عن شيء لم يكن لهم حاجة الى السؤال عنه فاما ما مست الحاجة فلا اه

عفى الله عنها الاستئناف مسوق لبيان ان فهيهم عنها لم يكن لمجرد صيانتهم عن المسالة بل لانها